

وحد القيد ويقرب المرب على الاعضا في الحد ما خلا الفرج والرجل
والراس وقال ابو يوسف متى الصدق والبطي ايضا ضرب القيد لا يفرق
على الاعضا ولا على من الدين بر اربعين سوطا في قول **ابن حنيفة**
والقول لا يفرق الحد على مملوكه ولا مملوكه عندنا ولا لانعام الحد على النفس
حتى يقتضي القياس ولا على مريض حتى يبرأ ويقام الرجوع الا ان كان
الا الرجوع على الحمل واداءت اهلها حملها الى ان يبين في ارفع نوع
رجحان برجمها ولا يضرب للحد بسوط له عمره واذ **احسب القاضي** على
رجل با زنا والرجل زني وانه اليهود واذل للناس بالرجعة كرسه الكتاب
انه لا يجرم ان يرحمه وان لم يعاقبوا اذ التهاذه وروي بن ساعد عن محمد
انه لا يجرم ذلك ما لم يعاقبوا اذ التهاذه او ينفذ به عدل اخروي
القاضي **عبد** وهو قال الشيخ الاحمر ابو منصور والماتريدي في المراسم
فيه على التقصير ان كان القاضي يفتيها عدل لاجل السامح ان يرحمه وان
لم يعاقب زناه اليهود وان لم يكن عدلا ولا يفتيها او كان عدلا غير
غير فتية او يفتيها غير عدل لا يجرم حتى يعاقبوا اذ التهاذه والبولان
يضرب مملوكه ومملوكه ضرب القيد ولا يقيم حد ولا قوة ولا تقرب
شبه السيد ولكن القاضي يخرج من المسجدا اذ اراد اقامه الحد بين يديه
رحل اقر عند القاضي بالمرتا اذ لم يردت فامر القاضي بوجهه فقال
الله ما اقرت بشي بد راعته الحد والله اعلم

فصل في حد القذف حد القذف يقارن حد الزنا فان حد القذف
لا يسقط بالثقة اذ هو حد الزنا والشرب يسقط ولا يقيم حد القذف
الا على المذنب ولا يقبل البينة عليه الا عند الدعوى ولا يسقط
عند الله بالدفوع ولا بالابراء وبعد نيته وكذا اعني قيل لرفع المذنب
وكذا لو صلح عن القذف على مال يكون بالطلاق الطال عليه وله ان يطأ
لله بالحد بعد ذلك عندنا ولو قد قذفها في مائة المقد وفي بعد ما اتم
عليه بعض الحد ولو سوط سقط التاوي ولو قد قذف مستأجنا حد يملك
الوارث ويجوز التوكيل في اثبات القذف بالبينة في قول **ابن حنيفة** ومحمد
قال ابو يوسف لا يجوز ولا يجوز التوكيل باستفاد حد القذف ولو صدق
المعروف القاذف في القذف واقام القاذف بنية على صدق مقابلت
جاز ويسقط عن القاذف وبنت القذف شرادة الرجلان ولا يثبت بها في
التسامح الرجال ولا التهاذه على التهاذه ولا تكاف القاضي المذنب
ولو ادع القذف وانه لم يجره حاضره على القذف في مصم مجله القاضي
في قول **ابن حنيفة** ان قدام القاضي عن مجله بر يدينه انه يملك
دعه ولا يحد منه كمالا نفسه في قول **ابن حنيفة** ومحمد ولو اقام القذف
ثامدا

او احدي عدلا على القذف وقال **ابن حنيفة** المذنب
ابو حنيفة حجه القاضي ولذا لو اقام المذنب شاهد من مورين لا
يعتد بها القاضي بالعدالة فانه حجه وقال ابو يوسف لا يحد
يقول ابو احمد العدل ولو قال عدلي القذف غيبودي خارج المصطفى
من القاضي جلس القاذف فانه لا يحد ولا يحد القذف الا ان يكون
المقذف في حرامت حريمه باقرار القاذف او بالبينة اذ انكر القاذف
حريمه ولو كرهوا انكر القاذف حريمه نفسه وقال **ابن حنيفة** ان اعلم وعلى
حد العبد ان القول قوله وفي شرط ان يكون المقذوف حرا عاقلا
بالناسلا غير محدود والزنا او يكون القاذف عاقلا بالغيا وان يكون
العدل من حرا ولا يكون كفايته والله اعلم **فصل**
في الاطلاق التي لوحد الحد **رحل** قال رجل يا زانية لا يكون قاذفا
في قول **ابن حنيفة** وان يوسف وقال **ابن حنيفة** لا يكون قاذفا
مراة يا زانية حجب الحد في قوله ولو قال رجل يا زانية والراة والراة
بينة يكون قاذفا لانه وان كان حيا كان طلب الحد اما وان كان
فقط للحد يكون له ولو قال رجل يا زانية لا يكون قاذفا ولو قال
له يا زانية حجب الحد ولا يحد ولو قال لامرأة يا بطله فلان لا يحد ولا
يعود ولو قال لرجل حدك فان لا حد عليه ولو قال يا زانية
ذوق حدك ولو قال لرجل يا زانية فقال له صدقت حد المستدي دول
المصدق ولو قال صدقت فهو كما قلت فهو قاذف ايضا ولو ان حرامه
قالوا يا زانية فلان في بقلته فبما دون الفرج لا حد على احد لا على القذ
وف ولو على الجماعة ولو ان الجماعة قالوا يا زانية فبما دون بقلته وقطر
الكل من غير ما لو فبما دون الفرج كان عليهم الحد رجل قال لامرأة
يا زانية فقالت زنت بك حد المرأة دول الرجل ولو قال لامرأة يا ز
انته ففان لا بد ان لا يحد لراي حد جميعا ولو قال لامرأة انت زانية
فقال انت زانية مني حد الرجل وحده **رحل** قال لغويه انت اذني
الناس او قال من ياكل من علي الحد ولو قال انت اذني مني لا حد
عليه ولو ان رجلين استنفا لحد ما ان بزنا ولا ايمتا بنية فلا
حد عليه **رحل** قال لغويه انت تزني لحد عليه ولو قال تزني واخر
انا لا حد عليه **رحل** قال لغويه يا زانية في وقال عند الصوف
في الحد كان عليه الحد وبنته باطله رجل قال لامرأة ما ايمتد رانية
خبرتك لا حد عليه **رحل** قال لامرأة في في بك روحك مثل ان يكون
بك كان قاذفا **رحل** قال لغويه في حدك لو اظهرك او يدك لا حد
ولو قال في فرحك كان قاذفا ولو قال لامرأة وطبك فلان وطبا حراما